



المملكة المغربية  
البرلمان  
مجلس المستشارين

# تقرير

## لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة

### حول

#### مشروع القانون رقم 13.17

يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في ميدان الصيد البحري، الموقعة  
بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية  
وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية.

مقرر اللجنة  
أحمد بولون

رئيس اللجنة  
محمد الرزمت

الولاية التشريعية 2015 - 2021  
السنة التشريعية 2016-2017  
= دورة أبريل 2017 =

الأمانة العامة  
مديرية التشريع والمراقبة  
قسم اللجان  
مصلحة لجنة الخارجية والحدود والدفاع  
الوطني والمناطق المغربية المحتلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**السيد الرئيس المحترم ،  
السادة الوزراء المحترمون ،  
السيدات والسادة المستشارون المحترمون ،**

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة الخارجية والحدود والدفاع الوطني والمناطق المغربية المحتلة حول مشروع قانون رقم 13.17 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في ميدان الصيد البحري، الموقعة بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية .

درست اللجنة هذا المشروع قانون خلال اجتماعها المنعقد يوم الثلاثاء 25 يوليوز 2017 برئاسة السيد عمر مورو الخليفة الأول لرئيس اللجنة وبحضور السيد ناصر بوريطة وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي.

وفي الختام صادقت اللجنة بإجماع الحاضرين على المشروع قانون رقم 13.17

يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في ميدان الصيد البحري، الموقعة بأبوجا في 2

ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية.

إمضاء مقرر اللجنة  
**السيد أحمد بولون**



# المذاكرة التوضيحية



مذكرة توضيحية حول  
مذكرة التفاهم في ميدان الصيد البحري  
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الفيدرالية النيجيرية

تم التوقيع على مذكرة التفاهم هذه بأوجا في 02 دجنبر 2016 بهدف تحديد مبادئ ووسائل إرساء التعاون في مجالات التكوين والبحث العلمي والتقني في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، والصناعات التحويلية لمنتجات الصيد ومحاربة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وتنمية الصيد التقليدي وتربية الأحياء البحرية بين المملكة المغربية والجمهورية الفيدرالية النيجيرية.

بالنظر إلى الأهمية التي يوليها الطرفان المتعاقدان للتكوين في مجال الصيد البحري، يتفق الطرفان على وضع برامج مشتركة للتكوين لفائدة أطرفهما في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، كما يعمل الطرفان المتعاقدان على التعاون لتشجيع إنجاز برامج مشتركة للبحث العلمي من طرف معاهد البحث بكلتا البلدين في مجالات تربية الأحياء البحرية وتقييم مواردها السمكية وكذا تحسين تدبيرها واستغلالها وتسويقها ويشجعان تبادل المعطيات والخبرات في مجالات تربية الأحياء البحرية ومراقبة الصيد وتقنيات ومعدات الصيد.

كذلك، يعمل الطرفان على تنمية التعاون في مجال محاربة الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم مع احترام القوانين الوطنية ومبادئ سيادة كل من الطرفين المتعاقدين فيما يخص التسيير والاستغلال المستدام للموارد السمكية، وكذا التتبع والمراقبة والرقابة على أنشطة الصيد في مياهما الإقليمية ومناطقهما الاقتصادية الخالصة. يتم تفعيل هذا التعاون عبر تبادل المعلومات المتعلقة بالموضوع واستعداد كل من الطرفين المتعاقدين للتعاون في هذا الاتجاه على المستوى الجهوي.

وطبقا لمادتها الثانية عشرة (12)، تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ مؤقتا ابتداء من تاريخ التوقيع عليها، وبشكل نهائي ابتداء من تاريخ آخر إشعار باستكمال الإجراءات المطلوبة لدخولها حيز التنفيذ وفقا للتدابير المطبقة في كلا البلدين.

مشروع القانون

كما أُحيل على اللجنة ووافقت عليه

---

---

**مشروع قانون رقم 13.17**  
**يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم**  
**في ميدان الصيد البحري، الموقعة بأبوجا**  
**في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية**  
**وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية**

مشروع قانون رقم 13.17  
يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم  
في ميدان الصيد البحري، الموقع بأبوجا  
في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية  
وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية

مادة فريدة

يوافق على مذكرة تفاهم في ميدان الصيد البحري، الموقع بأبوجا في 2 ديسمبر 2016 بين حكومة المملكة المغربية  
وحكومة جمهورية نيجيريا الفيدرالية.

\*

\* \*

**مذكرة تفاهم  
في ميدان الصيد البحري  
بين حكومة المملكة المغربية  
وحكومة الجمهورية الفيدرالية النيجيرية**

إن حكومة المملكة المغربية؛

و

حكومة الجمهورية الفيدرالية النيجيرية؛

المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين المتقارنين"

رغبة منهما في تقوية علاقات الصداقة التي تربط بين البلدين؛

وعيا منهما بالدور الخاص الذي يلعبه قطاع الصيد البحري و صناعاته في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لكلا  
البلدين؛

واقناعاً منهما بالأهمية التي يوليهاها للحفاظ على الثروات السمكية وحماية البيئة البحرية، وعربياً منهما على  
ضمان تدبير مستدام و رشيد للموارد الحية لمصلحتهما المشتركة؛

و اعتباراً أن من مصلحتهما تعزيز التعاون في مجالات التكوين والبحث العلمي و التقني في ميدان الصيد البحري  
و تربية الأحياء البحرية والصناعات التحويلية لصناعات الصيد؛

اتفقا على مايلي:

**المادة الأولى**

**الهدف.**

تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى تحديد مبادئ ووسائل إرساء التعاون في مجالات التكوين والبحث العلمي والتقني في  
الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، والصناعات التحويلية لصناعات الصيد وعبارة الصيد غير القانوني دون  
إبلاغ ودون تنظيم وتنمية الصيد التقليدي وتربية الأحياء البحرية بين المملكة المغربية وجمهورية نيجيريا الفيدرالية  
النيجيرية.

**المادة الثانية**

**التكوين في مجال الصيد البحري.**

بالنظر إلى الأهمية التي يوليها الطرفان المتعاقدان للتكوين في مجال الصيد البحري، يتفق الطرفان على وضع برامج  
مشتركة للتكوين لفائدة أطرافهما في مجال الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية، وتشمل هذه البرامج:

- أ. تنظيم تداريب للتكوين،
- ب. تنظيم زيارات قصد تبادل الخبرات في أنظمة الصيد البحري و تربية الأحياء البحرية في كلا البلدين،
- ج. المشاركة في الندوات والدروس الخاصة و أوراش التكوين المنظمة من كلا الطرفين ،
- د. تبادل الخبراء و مختصين في مجال التكوين،
- هـ. تبادل للمعطيات ذات الصلة لكل الوثائق و للمعلومات الضرورية في المجالين المرتبطة بالتكوين البحري ،

#### المادة الثالثة

التعاون العلمي والتقني في ميدان الصيد البحري وتربية الأحياء البحرية .

يعمل الطرفان المتعاقدان على التعاون لتشجيع إنجاز برامج مشتركة للبحث العلمي من طرف معاهد البحث بكلا البلدين في مجالات تربية الأحياء البحرية و تسييم مواردها السمكية و كذا تحسين تديرها و استغلالها و تسويقها. و يشجعان تبادل للمعطيات و الخبرات في مجالات تربية الأحياء البحرية و مراقبة الصيد و تقنيات و معدات الصيد.

#### المادة الرابعة

التعاون في مجال تحويل و تسويق المنتجات البحرية.

يشجع الطرفان المتعاقدان تبادل التجارب في مجال تحويل و تسويق للمنتجات البحرية و مشتقاتها. لهذا الغرض، يشجع الطرفان التعاون بين الفاعلين الاقتصاديين الخواص و ذلك بتبادل الخبرات و للمعلومات المتعلقة بتحويل للمنتجات البحرية و تسويقها من أجل تحسين جودتها و تميزها.

#### المادة الخامسة

التعاون لمحاربة الصيد غير القانوني و غير المصرح به و غير المنظم

يعمل الطرفان على تنمية التعاون في مجال محاربة الصيد غير القانوني و غير المصرح به و غير المنظم مع احترام القوانين الوطنية و مبادئ سيادة كل من الطرفين المتعاقدين فيما يخص التسيير و الاستغلال للموارد السمكية، و كذا التبع و المراقبة و الرقابة على أنشطة الصيد في مياهما الإقليمية و مناطقهما الاقتصادية الخالصة.

يتم تفعيل هذا التعاون عبر تبادل المعلومات المتعلقة بالموضوع و اعتماد كل من الطرفين للتعاقدن للتعاون في هذا الاتجاه على المستوى الجهوي.

كما يفيد كل طرف متعاقد الطرف الاخر بخبرته في مجال أنظمة مراقبة سفن الصيد للمتعد في المياه الخاضعة لسيادته.

#### المادة السادسة

##### التعاون لأجل تنمية الصيد التقليدي و تربية الاحياء البحرية

يتبادل الطرفان المتعاقدان التجارب في مجال تنمية الصيد التقليدي و تربية الاحياء البحرية في بلديهما خصوصاً ما يتعلق بمشاريع بناء قرى الصيادين و نقط التفريغ المجهزة، وكذا استكشاف فرص تنمية هذا النوع من المشاريع.

#### المادة السابعة

##### الشراكة بين الفاعلين الاقتصاديين

يشجع الطرفان المتعاقدان الشراكة بين الفاعلين الاقتصاديين في كلا البلدين و ذلك في مجالات الصيد وتربية الأحياء البحرية والأنشطة المرتبطة بها.

#### المادة الثامنة

##### تنفيذ برامج التعاون

لتطبيق مذكرة التفاهم هذه، توضع برامج وأنشطة مشتركة بين الطرفين للتعاقدن يتم تحديدها داخل اللجنة المشتركة القطاعية المنصوص عليها في الفصل العاشر أدناه.

#### المادة التاسعة

##### التعاون في إطار المنظمات الدولية والجهوية

يشجع الطرفان المتعاقدان للمشاورات فيما بينهما من أجل تنسيق مراقبتهما داخل للمنظمات الدولية والجهوية المختصة في شؤون الصيد البحري.

#### المادة العاشرة

##### اللجنة المشتركة القطاعية

تحدث لجنة مشتركة قطاعية تكلف بالسهر على تطبيق مذكرة التفاهم هذه والإشراف على تنفيذ وتأويل مقتضياتها كما تكلف بحل الخلافات التي يمكن أن تنشأ عن تأويل مقتضياتها.

تقوم هذه اللجنة بتحديد برامج وأنشطة التعاون المنصوص عليها في مذكرة التفاهم هذه.

يجتمع هذه اللجنة كلما اقتضت الضرورة ذلك، على الأقل مرة في السنة بالتناوب في المملكة المغربية والجمهورية الفدرالية النيجيرية.

#### المادة الحادية عشرة

##### التعديلات

حينما يتفق الطرفان المتعاقدان على تعديلات أو توافقات إضافية لمذكرة التفاهم هذه، يتم تضمين هذه التعديلات والتوافقات الإضافية في بروتوكولات منفصلة وتشكل جزءاً لا يتجزأ من مذكرة التفاهم هذه وتدخل حيز التنفيذ وفقاً لأحكام المادة الثانية عشرة.

#### المادة الثانية عشرة

##### مدة مذكرة التفاهم ودخولها حيز التطبيق

تبرم مذكرة التفاهم هذه لمدة خمس سنوات، ويجدد ضمناً بانتفاء هذا الأجل لفترات متتالية تبلغ خمس سنوات. تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ مؤقفاً ابتداء من تاريخ التوقيع عليها، وبشكل نهائي ابتداء من تاريخ آخر إشعار باستكمال الإجراءات المتطلبة لدخولها حيز التنفيذ وفقاً للتدابير المطبقة في كلا البلدين. تُلغى مذكرة التفاهم هذه، عند دعوها حيز التنفيذ، الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الفدرالية النيجيرية بشأن التعاون في مجال الصيد البحري المرم بالرباط في التاسع من يونيو 2000 وتحل محله. يجوز لكل من الطرفين المتعاقدين إنهاء مذكرة التفاهم هذه في أي وقت. وبصبح هذا الإلغاء سارياً ستة أشهر بعد الإشعار الكتابي من الطرف الآخر. يستمر تطبيق مقتضيات مذكرة التفاهم هذه بعد إلغائها أو انتهاء العمل بها فيما يخص كل الالتزامات الناتجة عن البرامج أو العقود القائمة، والتي لم تنقل بصمة كاملة في تاريخ الاستحقاق.

حرر في أبوجا بتاريخ 2016/12/02 في نظيرين باللغتين العربية والإنجليزية، ولكلا الطرفين نفس الحجية.

عن حكومة الجمهورية الفدرالية النيجيرية

عن حكومة المملكة المغربية

السيد **إدريس إياجي**

وزير الفلاحة و التنمية القروية

السيد **عزيز أخووش**

وزير الفلاحة و الصيد البحري

# ورقة إثبات الحضور



Commission des Affaires Etrangères  
des Frontières de la Défense Nationale  
et des Zones Marocaines Occupées

لجنة الخارجية والحدود  
والدفاع الوطني  
والمناطق المغربية المحتلة

## ورقة اثبات حضور السادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: 25 يوليوز 2017

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين هم 17 اتفاقية: م ق 03.17 - م ق 04.17 - م ق 05.17 - م ق 06.17 - م ق 07.17 - م ق 08.17 - م ق 09.17 - م ق 10.17 - م ق 11.17 - م ق 12.17 - م ق 13.17 - م ق 14.17 - م ق 15.17 - م ق 17.17 - م ق 28.17 - م ق 29.17 - م ق 37.17 .

الولاية التشريعية: 2015 - 2021  
السنة التشريعية: 2016 - 2017  
دورة: أبريل 2017  
اجتماع رقم: 8  
عدد الحاضرين في اللجنة: 8  
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة: 7  
عدد المعتذرين: 1  
عدد المتقربين: 8  
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة:  
المدة الزمنية: ساعة واحدة و 45 دقيقة

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الصورة الشخصية	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد محمد الرزمي		فريق التجمع الوطني للأحرار	يعتذر
الخليفة الأول	السيد عمر مورو		فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب	
الخليفة الثاني	السيد سعيد زهير		الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	
الخليفة الثالث	السيد أحمد الخريف		الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
الخليفة الرابع	السيد ابراهيم شكيلي		فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الخامس	السيد نبيل الأندلوسي		فريق العدالة والتنمية	
الخليفة السادس	السيد عبد العزيز بوهودود		فريق التجمع الوطني للأحرار	

البرلمان - مجلس المستشارين - الهاتف: 15/14 83 21 537 (212) - الفاكس: 80 26 73 537 (212)



تاريخ انعقاد الاجتماع: 25 يوليوز 2017

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين تم 17 اتفاقية: م.ق 03.17 - م.ق 04.17 - م.ق 05.17 - م.ق 06.17 - م.ق 07.17 - م.ق 08.17 - م.ق 09.17 - م.ق 10.17 - م.ق 11.17 - م.ق 12.17 - م.ق 13.17 - م.ق 14.17 - م.ق 15.17 - م.ق 17.17 - م.ق 28.17 - م.ق 29.17 - م.ق 37.17 .

### السادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

	الفريق الحركي		السيد بنمبارك يحفظه	الأمين
	فريق الاتحاد المغربي للشغل		السيدة فاطمة الزهراء اليحيياوي	مساعد الأمين
	الفريق الاشتراكي		السيد أحمد بولتون	المقرر
	مجموعة الكونغرس الديمقراطي للشغل		---	مساعد المقرر



تاريخ انعقاد الاجتماع: 25 يوليوز 2017

موضوع الاجتماع: الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين هم 17 اتفاقية.

**السادة المستشارون أعضاء اللجنة**

التوقيع	الصورة الشخصية	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
		السيد حما أهل بابا	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعدليتي
		السيد عثمان عيلة	
		السيد ابراهيم الشريف	
		السيد محمد الشيخ بيد الله	فريق الأصالة و المعاصرة
		السيد الحبيب بنتالاب	
		السيد عبد الإله الحلوطي	فريق العدالة والتنمية
		السيد سيدي صلوح الجماني	الفريق الكرسي

